تقدير التكلفة الإقتصادية للعنف ضد المرأة في المنطقة العربية

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

يعتبر العنف ضد المرأة إنتهاكا صارخا لحقوق الانسان وينتج عنه آثار سلبية كبيرة على المرأة المعنفة، أسرتها، المجتمع والنمو الإقتصادي. ويتطلب التصدي للعنف ضد النساء والفتيات والحد من عواقبه إلتزاما سياسيا وتدخلا قياديا، إضافة الى تقديم مرتكبي العنف الى العدالة.

عملت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا "الإسكوا" وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة "هيئة الأمم المتحدة للمرأة" على تطوير مشروع اقليمي يسمى "تقدير التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة فى المنطقة العربية". يتكون المشروع من مرحلتين ويهدف الى تقديم الدعم للدول العربية للتصدي لظاهرة العنف ضد المرأة من خلال تقدير تكلفة العنف ضدها واستخدام هذه التكلفة كأداة للتدخل والتأثير على مستوى السياسات والمناصرة.

وتعرّف الأمم المتحدة العنف ضد المرأة بأنه أي اعتداء ضد المرأة مبني على أساس الجنس، والذي يتسبب بإحداث إيذاء أو ألم جسدي، جنسي أو نفسي للمرأة، ويشمل أيضاً التهديد بالاعتداء أو الضغط أو الحرمان التعسفي للحريات، سواء في إطار الحياة العامة أو الخاصة. قد يُرتكب العنف من قبل الزوج أو أحد أفراد الأسرة أو العائلة الموسّعة، كما قد يتم إرتكابه من طرف الدولة ذاتها. عالمياً، كما في المنطقة العربية يبقى العنف المُرتكَب من قبل الخطيب أو الزوج من أكثر أنواع العنف شيوعاً.

ورغم أن ظاهرة العنف ضد المرأة منتشرة في جميع انحاء العالم، تبقى المرأة في المنطقة العربية الأكثر عرضة لهذه الظاهرة حيث بينت مراجعة شاملة اجرتها منظمة الصحة العالمية أن نسبة انتشار العنف الجسدي أو الجنسي بين فئة النساء المتزوجات بلغت 37% في منطقة البحر الأبيض المتوسط والتي تشمل أغلب الدول العربية مقارنةً بـ 25% في البلدان الأوروبية، و30% على مستوى العالم.

يُشكّل العنف ضد المرأة حلقة مفرغة تديم الظروف الدافعة له، كما أن تزامن عدة عوامل أهمها علاقات القوى غير المتزنة بين الرجل والمرأة، والأفكار النمطية غير الصحيحة، والوضع الاقتصادي الإجتماعي المتردي، وضعف أو غياب التشريعات والسياسات تزيد من مخاطر تعرض النساء والفتيات للعنف مما يزيد تهميشهن الإجتماعي ويحد من قدرتهن على اكمال تعليمهن والبقاء في وظائفهن. كما يساهم في استمرار تدني وضعهن الاجتماعي والإقتصادي، إضافةً إلى تعزيز الفوارق بين الجنسين على عدة مستويات. ويُشار هنا إلى أن النزاعات التى تشهدها المنطقة العربية تزيد من تعرض النساء والفتيات للعنف.

سياق العنف ضد المرأة في المنطقة العربية

قطعت الدول العربية شوطاً كبيراً نسبياً في تبني الإتفاقات العالمية المتعلقة بحقوق المرأة، إذ صادقت على جميعها، بإستثناء السودان والصومال، على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو). كما بدأت بعض الدول في عكس الإلتزامات المنبثقة عن هذه الإتفاقيات في تشريعاتها الوطنية، وأطرها السياساتية، واستراتيجياتها الخاصة بمعالجة العنف ضد المرأة. ولكم رغم ذلك، يبقى التقدّم المُحرز في هذا المجال في المنطقة العربية بطيء ومتباين.

ويشار هنا إلى أن كثير من الدول العربية وضعت تحفظات جوهرية على اتفاقية (سيداو)، مما يفرض تحدياً حقيقياً أمام تحقيق بنود الإتفاقية. إن دساتير أغلب الدول العربية تفتقر للمواءمة مع الالتزامات الدولية، ولا تعكس متطلبات الدستور المراعي لمنظور المساواة بين الجنسين.

فعلى سبيل المثال، تنص دساتير معظم البلدان العربية في أحكامها على حظر التمييز المبني على اللون والدين، لكنها تفتقر الاشارة إلى التمييز على أساس الجنس. وبرغم كون معظم الدساتير العربية تشير إلى حقوق المرأة السياسية والاقتصادية، إلا أن إطار التطبيق يبقى محدوداً في هذه الدول. وتبقى الدول العربية التي تبنت قوانين خاصة بمكافحة العنف ضد المرأة، أو بعض اشكال هذا العنف كالعنف الأسري محدودة أيضاً. ويلاحظ عدم تبني تلك القوانين لمفهوم شامل، إضافةً لعدم امتثالها للالتزامات المنضوية تحت اتفاقية (سيداو) وغيرها من الإتفاقيات الدولية[1] . فعلى سبيل المثال، تتبنى معظم التشريعات الناظمة في هذه الدول للعنف ضد المرأة تعريفاً ضيقاً يتجاهل أنواعاً مختلفة للعنف كإغتصاب الزوج لزوجته، وقتل النساء بذريعة "لشرف" وسفاح القربى. كما أن هذه التشريعات تركّز فقط على مقاضاة مرتكبي العنف ويتجاهل عناصر أخرى هامة كالوقاية من العنف، وحماية النساء والفتيات الناجيات من العنف وإعادة دمجهن في المجتمع. وتبقى القوانين والتشريعات غير فعّالة بخصوص تشريع الخدمات المقدمة للناجيات من العنف بشكل عام.

إن غياب الأطر التشريعية يؤثر سلباً على وجود إطار متماسك للتصدى للعنف ضد المرأة على مستوى السياسات. كما أن السياسات الموجودة منفصلة عن الأحكام الدستورية والقانونية، مما يجعل عملية تطبيقها غير متناسقة ومحفوفة بالمصاعب. وتجدر الإشارة إلى أن آليات الابلاغ عن العنف ضد النساء والفتيات غير كافية وغير شاملة بالشكل المطلوب كما يتضح في الجدول أدناه.

الدستوران التونسي والمصري هما الوحيدان اللذان يحويان مواد تنص على حماية النساء في المنطقة العربية

التبعات الإقتصادية والصحية للعنف ضد المرأة

للبحث في أثر العنف ضد المرأة على الإقتصاد في حال أرادت الدول العربية تشجيع نمو إقتصادي مستدام أهمية كبيرة، إذ أن استثناء النساء في المنطقة العربية من العمل في مجال الإقتصاد الصناعي بسبب محدودية مشاركتهن في القوة العاملة وغياب تمكينهن إقتصادياً بالشكل المطلوب يعكس البنية الأبوية للمجتمع.

إن المعايير السائدة على مستوى المنطقة العربية القاضية بأن مسؤوليات الإعالة تقع على عاتق الرجل بينما مسؤوليات الأمومة تبقى محصورة على المرأة، تقيّد ساعات العمل وقطاعات العمل المقبولة والوظائف التي يمكن للنساء الوصول اليها.

يبقى فهم العلاقة بين العنف ضد المرأة والأوضاع الإقتصادية في البلدان العربية محدود، لكن تقترح الأبحاث الحالية أن التباين المبني على النوع الإجتماعي في الوصول

[1] القوانين السارية غير ممتثلة بشكل كامل لقانون الأمم المتحدة النموذجي الخاص بمكافحة العنف ضد المرأة والذي يتطلب أ) تبني التعريف الواسع لمفهوم العنف ضد المرأة؛ ب) احتواء آليات الشكاوى؛ ج) معالجة إجراءات التقاضي الجنائية والمدنية؛ و د) توفير الخدمات للناجيات من العنف.

الى سوق العمل والتمكين الإقتصادي يؤدي لعلاقات قوى غير متكافئة بين الرجل والمرأة داخل وخارج المنزل، ويقود بشكل مباشر إلى العنف ضد المرأة. كما أن المشاركة الواسعة للنساء في العمل غير الرسمي تُضعف من إمكانيات توفير الحماية لهن من الإساءة والعنف، وينطبق هذا الوضع على بشكل خاص على العاملات المهاجرات.

توضح الدراسات الحالية الأثر الإقتصادي السلبي للعنف ضد المرأة، إذ تصبح النساء اللواتي يتعرضن للعنف أو الإساءة أقل إنتاجية دون غيرهن من النساء، ويزيد تعرضهن لقضاء وقتاً أطول دون عمل مما يؤدي إلى خسارة مادية للمرأة والقطاع الاقتصادي ككل. كما يتسبب العنف ضد المرأة بزيادة تكلفة تقديم الخدمات المتخصصة للنساء والفتيات الناجيات من العنف واللواتي يحتجن للوصول الى خدمات صحية ودعم قانوني، خاصة وأنه في معظم الحالات تغطي النساء هذه التكلفة بأنفسهن، برغم أنه في عديد من الحالات تتكبد الدولة إيضاً تكاليف عالية لتوفير الخدمات للنساء والفتيات ضحايا العنف ولعائلاتهن.

ويجب النظر للعنف ضد المرأة كتهديد للصحة العامة إذ يوجد للعنف أثر سلبي واضح على صحة النساء والفتيات الجسدية والنفسية والجنسية والإنجابية. ويظهر هذا الأثر السلبي بشكل مباشر (كالإصابات المباشرة أو الموت) أو غير مباشر (مثل ضغط دم مزمن، أمراض القلب، إلخ) يدوم حتى بعد توقف العنف. وينتج عن أثر العنف على صحة النساء والفتيات مصاريف هائلة تُنفق لمعالجة الضحايا، وتشكل ضغطاً إضافياً على الخدمات الصحية.

- إظهار التبعات الإقتصادية الخطيرة للعنف ضد المرأة
- إظهار أن العنف ضد المرأة يستنزف موارد قطاعات كثيرة بما فيها المشاريع الإقتصادية الخاصة والعامة، والتابعة للمنظمات غير الحكومية والأفراد.
- إظهار أن العنف ضد المرأة يعيق تحقيق الحكومات لأهدافها التنموية كالحد من الفقر، وتعزيز قدرات الموارد البشرية، وتطوير مؤسسات قوية، وتحقيق مستويات معيشية عالية.
- التوعية بآثار العنف على المجتمع وإعلام الناس بالتباينات بين الجنسين.
- المساعدة في الحد من القبول الإجتماعي للعنف وزيادة المسؤولية الإجتماعية لمعالجته.
- إعلام صانعي السياسات بأولويات الإنفاق الوطنية من خلال تقدير تكلفة العنف ضد المرأة وزيادة المعرفة بالموازنة المستجيبة للنوع الإجتماعي.
- دعم تطوير التشريعات وأطر السياسات الفعّالة لمعالجة العنف ضد المرأة.
- إرشاد التخطيط الوطني لتخصيص موارد إضافية لمعالجة ظاهرة العنف ضد المرأة، وتحديداً من خلال تطوير آليات الوقاية المبكرة.

حساب التكلفة الإقتصادية للعنف ضد المرأة: أداة سياساتية رئيسية

يجب أن تُشكّل عملية حساب التكلفة الإقتصادية للعنف ضد المرأة أولوية للبلدان العربية بناءً على الإقرار بأنه انتهاك صارخ لحقوق الانسان ويضاعف الأثر السلبي على حقوق المرأة، والنمو الإقتصادي، والصحة العامة، والسلامة المجتمعية. ولحساب تكلفة العنف ضد المرأة أهمية بالغة يمكن تلخيصها فيما يلي:

- تأكيد خطورة المشكلة كقضية عامة وليس كقضية خاصة

نهوج وأساليب تقدير تكلفة العنف ضد المرأة

إلى نتائج مختلفة. بشكل عام، يمكن للنموذج الإقتصادي لتقدير التكاليف المتعددة للعنف ضد المرأة استخدام نهجين رئيسيين. يركز النهج الأول على الأثر الإجتماعي-الإقتصادي للعنف ضد المرأة، ويحاول تقدير تكلفة الصمت وعدم التحرك، أي "تكلفة المشكلة". ويقيس هذا النموذج تكاليف العنف المباشرة وغير المباشرة والمحسوسة وغير المحسوسة منها والتي تتحملها النساء الناجيات وأسرهن والمجتمع المحلي والمجتمع الأوسع، إذ يحتسب المصروفات التي تتحملها النساء الناجيات وأسرهن مثل رسوم خدمات

لموازنة المستجيبة للنوع الإجتماعي هي أداة لدمج النوع الاجتماعي في جميع مراحل دورة الموازنة الحكومية الشاملة للتخطيط، والتنفيذ، وتقديم التقارير. بإستخدام نهج الموازنة المستجيبة للنوع الإجتماعي في عملية تقدير تكلفة العنف ضد المرأة يمكن تحديد الفجوة في الخدمات المقدمة أو السياسات، أو مَواطن الضعف، أو غياب أنظمة التحويل، و/أو البروتوكولات المطلوبة لإدارة أفضل للخدمات المتخصصة والعامة والخدمات التي يمكن للنساء والفتيات الناجيات من العنف الحصول عليها.

الدعم، والمواصلات، والمأوى، وقيمة العمل غير مدفوع الأجر نتيجة للعنف ضد المرأة. أما النهج الثاني فيركز على تقدير تكاليف تنفيذ السياسات لمنع ومعالجة العنف ضد المرأة، وهذا يعني التركيز على التحرّك، أي "تكلفة الحل". ويهدف هذا النهج إلى فهم التكاليف الكليّة لتوفير الخدمات للنساء والفتيات الناجيات من العنف، بناء على تكاليف الخدمات والموارد الفردية ومعدلات إستخدامها.

قامت الإسكوا وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بمراجعة شاملة للمنهجيات والأساليب المتوفرة والميزات الإقليمية. نتج عن تلك المراجعة التحليلية تطوير نموذج لحساب تكلفة العنف ضد المرأة في المنطقة العربية. يمكن من خلال هذا النموذج حصر التكاليف المختلفة في نموذج التكلفة الكلية للتكاليف المحسوسة المباشرة وغير المباشرة للعنف الزوجي (يشار لها لاحقاً بالتكاليف المالية) كما يلي[2]:

التكلفة المالية للعنف الزوجي=
التكلفة على مستوى الأسرة + تكلفة تقديم الخدمات على مستوى المجتمع + التكلفة للأعمال التجارية

ينسجم هذا النموذج مع التوصيات الدولية المتعلقة بالقيود الحالية، وتحديداً محدودية البيانات المتوفرة. ويقدم هذا النموذج تقديراً أولياً جيداً للتكلفة ويمكن الأستمرار بتطويره في مرحلة لاحقة مع تطور الآليات الوطنية لإعداد التقارير. وتعتمد فعّالية هذا النموذج على نوع البيانات المتوفرة وتنسيق الجهود لجمع البيانات.

التوصيات على مستوى السياسات

- المؤسسات العامة :

- مواءمة أدوات المساءلة الخاصة بالعنف ضد المرأة، بما فيها القوانين والتشريعات الوطنية، مع الإتفاقيات الدولية ومعايير العناية الواجبة.

- تبني تشريعات وطنية منسجمة مع معايير الأمم المتحدة لمعالجة العنف ضد المرأة. بما فيها ضمان موائمة هذه التشريعات مع الأطر المؤسساتية ذات الصلة والأطر الإستراتيجية والسياساتية؛

- تحسين الأطر السياساتية وخطط العمل التي تشمل موارد مالية واجراءات كافية لتعزيز وتمكين التعاون بين المؤسسات العامة.

- تحسين آليات الابلاغ والتحويل للضحايا وبناء قدرات طاقم العمل وايجاد أنظمة لجمع البيانات اللازمة.

2 سيتقدم هذا النموذج بمزيد من التفصيل في نشرة الإسكوا وهيئة الأمم المتحدة للمرأة التي اعدتها الخبيرة الدولية د. ناتا دوفوري. وتحمل هذه النشرة عنوان (تقدير تكاليف العنف الأسري ضد المرأة في المنطقة العربية : "نموذج عملي" (2017).

- اجراء بحث شامل مبني على الادلة حول التكلفة الإقتصادية للعنف ضد المرأة وفقاً للنموذج الذي طورته الإسكوا وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

- تعزيز قدرات المؤسسات الحكومية لدمج معايير الموازنة المستجيبة لمنظور النوع الإجتماعي.

- تعزيز القدرات البشرية والمالية للمؤسسات النسوية الوطنية لتنسيق الرصد والمناصرة المتعلقة بالعنف ضد المرأة.

- منظمات الأمم المتحدة ومنظمات عالمية أخرى:

- تقديم إستشارات فنية حول المعايير الدولية لدعم عملية الاصلاح القانونية لمعالجة القيود التي تكتنف التشريع الوطني فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة.

- تطوير القدرات وتسهيل تبادل المعلومات بشأن الموازنة المستجيبة لمنظور النوع الإجتماعي.

- دعم تصميم وتنفيذ حساب تكاليف العنف ضد المرأة من خلال توفير الإستشارة الفنية وتنظيم مشاورات اقليمية ووطنية حول العنف ضد المرأة.

- دعم تنفيذ استجابات وطنية فعّالة وشاملة للعنف ضد المرأة.

- منظمات المجتمع المدني:

- زيادة وعي الجهات الشريكة بما فيها السلطات الوطنية والمحلية، الشرطة، العاملين/ات الاجتماعيين/ات، ومقدمي/ات خدمات الرعاية الصحية، حول أهمية تكلفة أشكال العنف المختلفة ضد المرأة.

- التنسيق مع المؤسسات الحكومية والجهات الشريكة الأخرى لإنشاء أنظمة تقارير على المستوى الأهلي، وتغطية العيادات المحلية والمرافق الصحية.

- الإسهام في حساب تكلفة العنف ضد المرأة من خلال تقدير التكاليف الخاصة بالخدمات المقدمة من جهات غير عامة.

- تقديم تقارير موازية حول التقدم المرتبط بمعالجة الأشكال المختلفة للعنف ضد المرأة.

التبليغ عن العنف ضد المرأة في المنطقة العربية

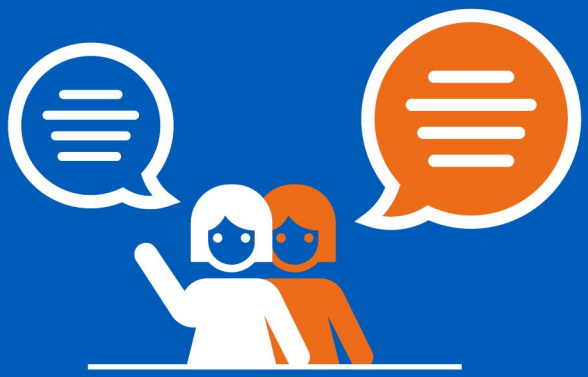

كيف يمكن للنساء أن تبلغ عن العنف؟

قنوات الاتصال الرسمية

الشرطة، المحكمة

المستشفيات الحكومية وغيرها من المؤسسات التابعة للدولة

الخط الساخن التابع للحكومة

+

قنوات الاتصال الغير رسمية

منظمات المجتمع المدني

المستشفيات الخاصة

قنوات/طرق/وسائل أخرى - مثل قادة القبائل، والملاجئ

آليات التبليغ

لكثير من البلدان طرق تبليغ غير موحدة لحوادث العنف ضد المرأة، باستثناءات

المغرب

لديها نموذج موحد للتبليغ عن العنف ضد المرأة من خلال كل قنوات التبليغ

تونس وفلسطين

تقودان مشاريع لتوحيد عملية التبليغ

من بإمكانه التبليغ عن عنف؟

في مصر ولبنان
- الناجيات

في المغرب
- الناجيات
- أفراد الأسرة

في مصر ولبنان
- الناجيات
- أفراد الأسرة
- محامٍ و/أو النائب العام

كيف تتابع السلطات للأمر؟

- ✓ القبض على مقترف العنف إذا ما تطلب الأمر
- ✓ تحويل الناجيات للمستشفيات للفحص الطبي
- ✓ تقديم خدمات للناجيات - ملجأ، استشارة، إلخ
- ✓ تحويل الناجيات للمحاكم والنائب العام المسئولين عن إجراء التحقيقات

أنظمة قواعد البيانات

المعلومات المجزأة تعني أن الوكالات المستجيبة ليست لديها معلومات متسقة للبيانات المجمعة حول العنف ضد المرأة

✓ أغلب البلدان قد بنت/تبني قاعدة بيانات وطنية خاصة بالعنف ضد المرأة

– توفر بلدان قليلة تدريبًا للتعامل مع قواعد البيانات حول مؤشرات العنف ضد المرأة

الناجيات من العنف ضد المرأة يستطعن الوصول لخدمات قانونية مجانية في اغلب البلدان

تكاد تكون كل البلدان توفر تدريبًا عاديًا لأفراد الأسرة فيما يخص قضايا العنف ضد المرأة والجندر

إلا أنه، في معظم الأحوال، يكون التدريب بدائي ولا يغطي، على سبيل المثال، الخطوات التي يجب على الناجيات اتباعها لتوثيق حوادث العنف ضد المرأة

لم لا تبلغ النساء عن حلقات العنف؟

- أسباب عاطفية
- الخوف من الانتقام
- الأمية ونقص المعلومات
- أسباب اقتصادية مثال الخوف من الرسوم القانونية العالية
- الخوف من فقدان الأطفال
- تصور أن السلطات لن توفر إعانة بالقدر المطلوب
- الثقافة والتقاليد: الخوف من الوصم
- فشل الإعلام في تغطية العنف ضد المرأة وتوفير معلومات عن آليات التبليغ

أنظمة قواعد البيانات

– هناك تفاوت هائل في آليات التبليغ المتاحة للفئات الضعيفة كالنساء المهاجرات واللاجئات

– البحرين فقط تسمح لأي امرأة بالوصول الكامل إلى القنوات الرسمية وغير الرسمية، بصرف النظر عن جنسيتها أو وضع إقامتها

في مصر

مقدر 7.9 مليون ضحية قد عانين من شكل من أشكال العنف سنويًا

أقل من 1% قد بلغن عن تلك الحوادث للشرطة سنويًا

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

تقدير التكلفة الإقتصادية للعنف ضد المرأة في المنطقة العربية